



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢١

نظراً لما تلاحظ من قيام بعض المواقع الجمركية برفض الإعتداد بنتيجة التحليل لمدة عام للأصناف الواردة من ذات المنتج ومن نفس بلد المنشأ للرسائل السابق تحليلها وبذات المواصفات بما يؤدي إلي تأخير معدلات زمن الإفراج وتضارب العمل بالمواقع الجمركية المختلفة، وورود شكاوي من بعض ممثلي المجتمع التجاري والصناعي وجمهور المتعاملين في هذا الشأن.

وعليه وتوحيداً للمعاملة الجمركية علي مستوي مصلحة الجمارك، وضماناً لحسن سير العمل وإنظامه.

يراعي التنبيه مُشدداً بضرورة الإلتزام بما ورد بالفقرة الأخيرة من المادة (٢٥٩) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ بشأن العمل بنتيجة التحليل لمدة عام لجميع المستوردين والمصدرين بشرط أن يكون الصنف وارداً من ذات المنتج ومن نفس بلد المنشأ للرسالة السابق تحليلها ويحمل ذات الرقم الكودي (ARTICLE) وذات المواصفات، وذلك دون الإخلال بحق الجمرك في طلب التحليل عند الشك في اختلاف المشمول عما هو مرقوم وموضح على العبوة أو المستندات.

تُنفذ هذه التعليمات بكل دقة منعاً للمساءلة القانونية.

رئيس مصلحة الجمارك

"الشحات غتوري"

صدر في: ٢٠٢١/١١/٢٢

م.أ (مكتب رئيس مصلحة الجمارك)